

كشاف القناع عن متن الإقناع

\$ فصل (واليمين المشروعة هي اليمين بـ جل اسمه) \$ لقوله تعالى ! ! ولالأخبار وتجزء بـ وحده لما تقدم واستحلف النبي صلى الله عليه وسلم ركائنه بن عبد يزيد في الطلاق فقال واـ ما أردت إلا واحدة وقال عثمان لابن عمر تحلف بـ لقد بعته وما به داء تعلمه (فإن رأى الحاكم تغليظها بلفظ أو زمان أو مكان) فاضلين (جاز ولم يستحب) لأنه أردع للمنكر (ف) التغليظ (في اللفظ) أن (يقول واـ الذي لا إله إلا هو عالم الغيب والشهادة الرحمن الرحيم الطالب الغالب الصار النافع الذي يعلم خائنة الأعين) أي ما يضر في النفس ويكف عنه اللسان ويومي إليه بالعين (وما تخفي الصدور) أي تضره (و) التغليظ في (الزمان أن يحلف بعد العصر) لقوله تعالى ! ! قيل المراد صلاة العصر لأنه وقت تعظمه أهل الأديان كما تقدم (أو بين الأذان والإقامة) لأنه وقت يرجى فيه إجابة الدعاء فترجى فيه معالجة الكاذب (والمكان بمكة بين الركن والمقام) لأنه مكان شريف زائد على غيره في الفضيلة (وبيت المقدس عند الصخرة) لأنه ورد في سنن ابن ماجه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال هي الجنة (و) ب (سائر البلاد) كمدينته صلى الله عليه وسلم وغيرها (عند منبر الجامع) لقوله صلى الله عليه وسلم من حلف على منبري هذا يمينا آثمة فليتبوأ مقعده من النار .

رواه أبو داود والباقي القياس عليه .

(وتقف الحائض عند باب المسجد) لأنه يحرم عليها اللبث فيه (ويحلف أهل الذمة في المواضع التي يعظمونها) لأن اليمين تغلظ في حقهم زمانا فكذا مكانا (واللفظ) الذي يغلظ به على أهل الذمة (أن يقول اليهودي واـ الذي أنزل التوراة على موسى وفلق له البحر وأنجاه من فرعون وملأه) لحديث أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لليهود نشدكم بـ الذي أنزل التوراة على موسى ما تجدون في التوراة على من زنى رواه أبو داود .

(و) يقول (النصراني واـ الذي أنزل الإنجيل على عيسى وجعله يحيي الموتى ويبرء

الأكمه والأبرص) لأنه لفظ تتأكد به يمينه أشبه اليهودي (و) يقول